أهل الذمة
والولايات العامة
في الفقه الإسلامي

إعداد
نور محمد الحليسي النمر

أهل الذمة
والولايات العامة
في الفقه الإسلامي

المكتبة الإسلامية
الشارقة - الإمارات

أهل الذمة والولايات العامة في الفقه الإسلامي

إعداد
نمر محمد الخليل النمر

المكتبة الإسلامية
عمان - الأردن

مقدمة المؤلف

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ، ونعوذ بالله العظيم من شرور أنفسنا ، وسيئات أعمالنا ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وصفيه وخليله اللهم صلِّ على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه واتبع هداه إلى يوم الدين ، أما بعد :

فإني أقدم هذا البحث الفقهي المتعلق بأحكام أهل الذمة إلى الأخوة القراء والباحثين سائلاً المولى عز وجل أن ينتفع به المطلع وأن يملأ فراغاً في المكتبة الإسلامية .

وأصل هذا البحث رسالة قدمت إلى كلية الشريعة في الجامعة الأردنية استكمالاً لمتطلبات الماجستير في قسم الفقه والتشريع . وقد أشرف عليها الأستاذ المساعد الدكتور محمد أبو فارس جزاه الله خيراً عن كل ما بذل من جهد في سبيل إنجاح هذه الدراسة المتواضعة . وشارك في المناقشة الأستاذ المساعد الدكتور يلمين درادكة والأستاذ المساعد الدكتور علي الصوا جزاهم الله خيراً . وقد انتفعت بملاحظات الأساتذة الأفاضل وضمت جلّها الطبعة الأولى لهذا الكتاب .

وهذا البحث بعنوان «أهل الذمة والولايات العامة في الفقه الإسلامي» على درجة من الأهمية يتضح ذلك مما يلي :

---

١ ـ إن أهل الذمة أمر واقع ، لم تخل منهم المجتمعات الإسلامية على مر العصور

وهؤلاء لا يمكن أن يكونوا كماً مهملاً فلا بد من الاستفادة من طاقاتهم .

٢ ـ إن الإسلام لا يجبر أحداً على اتباعه ، قال تعالى : ﴿لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي﴾ (١) وهذا يظهر لنا ميزة هامة لهذا الدين في إعطائه حرية الاعتقاد لرعايا الدولة الإسلامية .

٣ ـ إن الإنسان في الدولة الإسلامية يترتب عليه واجب ويفرض له حق ، وأهل الذمة من رعايا الدولة الإسلامية لا بد أن تعرف واجباتهم وحقوقهم ، ومن هذا الباب معرفة الوظائف التي يسمح لهم بشغلها .

٤ ـ إدراك سماحة الإسلام في معاملته لرعاياهُ من المخالفين له في العقيدة . فكثيرة هي المبادىء التي لا تُطيق أن ترى لها مخالفاً فتُحارب المخالف بكل الصور والأشكال ، لكن الإسلام يأمرنا بالعدل حتى مع الأعداء ، قال تعالى : ﴿ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى﴾(٢) .

٥ ـ إن هذا الموضوع شديد الصلة بواقع المسلمين ، إذ أن أهل الذمة يشكلون جزءاً من الرعية في الدولة الإسلامية في كل العصور ، وفي وقتنا الحاضر وقد أُقصيت أحكام الإسلام عن واقع الحياة ، وجدنا الأنظمة الوضعية لا تفرق بين ذمي وغيره ، فأنتج ذلك كثيراً من الآثار السيئة ، وفي مقدمتها طغيان أهل الذمة ، وتجاوزهم لحدودهم بل تسوّدوا على المسلمين في كثير من البلاد ، وهذا يحفز الباحث أن يدرس الموضوع ، ويوضح أحكامه .

٦ ـ إن كثيراً من أعداء الإسلام والمرجفين ، يثيرون الشبهات ، وينفثون سمومهم للنيل من هذا الدين الشامخ بشتى الوسائل والأساليب ومن ذلك الظلم الذي يقع على غير المسلمين إذا طبق الإسلام ، مع أن الإسلام يعطي المخالفين له في العقيدة حقوقاً لا يعطيها أي مبدأ آخر لمخالفيه وقد أبرزت ذلك من خلال مبحث حقوق أهل الذمة وأوضحت تميّز الإسلام على كل الأديان والأنظمة الأرضية بسماحته في المعاملة ، واحترامه للإنسان .

---

(١) سورة البقرة ، آية : ٢٥٦ .

(٢) سورة المائدة ، اية : ٨ .

ومما يجدر ذكره أنني لم أجد من يفرد لهذا الموضوع بحثاً مستقلاً ، يجمع شتات مسائله ، وأقوال الفقهاء فيه فقمت قدر استطاعتي بدراسة هذا الموضوع ، دراسة متكاملة شاملة ، جمعت فيه شتاته ، وشوارد مسائله ، وازنت بين أقوال العلماء وأدلتهم ، وكنت أخرج في النهاية برأي أختاره ، لقوة أدلته النقلية ، أو العقلية ، أو كليهما معاً .

هذا وقد قمت بقراءة ما كتب عن الموضوع ـ في حدود اطلاعي ـ قراءة وافية واعية ، ويتناول ذلك ما كتب في القديم والحديث ، من المخطوط ، والمطبوع ، واستعنت برأي أهل الفضل ، والخبرة ، والعلم ، وأطلعت على الوثائق الرسمية ، كما زرت المكتبات الخاصة والعامة ، التي لها صلة بالبحث ، ثم قمت بصياغة المادة وفق الفهرس الجزئي للبحث ، مضيفاً إليه ما استدعت الحاجة إضافته ، واستعرضت الآراء في المسألة ، مع أدلتها ، وناقشت الأدلة وكنت أخرج برأي ، تقتضيه الأمانة العلمية دون تحيز أو ميل ، أو سيراً مع فكرة سابقة استقرت في الذهن .

وقد استعرضت في بحثي جميع الوظائف العامة ابتداء من الخلافة وانتهاء بأقل الوظائف كالكاتب والجابي مع أنني استعملت أسماء الوظائف التي عرفت في عصور الإسلام الأولى وإن كانت بعض هذه الوظائف قد تتطور مع الزمن في الاسم أو في تغير بعض الواجبات والصور .

وإني أتوقع أن يكون لهذا البحث صدى في أوساط الباحثين ، طلاباً وعلماء ، وسيكون له صدى على أهل الذمة بشكل خاص ، عندما يرون معاملة الإسلام الحقيقية لهم ، فإذا نظروا بعين الانصاف أدركوا النعمة التي حباهم إياها دين الإسلام الحنيف .

ولا يفوتني أن أذكر أنني عثرت على مراجع في المراحل الأخيرة من البحث لم تكن مطبوعة أو متوفرة لدي في البداية اضطرتني إلى الدراسة والتعديل من جديد ، ككتاب «تحرير الأحكام» لابن جماعة ، و«غياث الأمم في التياث الظلم» لإمام الحرمين .

هذا وقد قسمت الموضوع إلى مقدمة ، وبابين ، وخاتمة .

أما المقدمة فقد تحدثت فيها عن الولاية ، ونشأتها ، وتاريخها ، وأهميتها .

والباب الأول : في الولاية وأقسامها وشروطها وفيه ثلاثة فصول .

الفصل الأول : في تعريف الولاية ومشروعيتها وفيه مبحثان .

المبحث الأول : تعريف الولاية .

المبحث الثاني : مشروعية الولاية .

الفصل الثاني : في أقسام الولاية ، وفيه مبحثان :

المبحث الأول : أقسام الولاية الخاصة .

المبحث الثاني : أقسام الولاية العامة .

الفصل الثالث : في شروط الولاية العامة والخاصة وفيه مبحثان :

المبحث الأول : شروط الولاية العامة .

المبحث الثاني : شروط الولاية الخاصة .

والباب الثاني : في الذمي والولاية العامة ، وفيه أربعة فصول :

الفصل الأول : الذمي وعقده وفيه مبحثان :

المبحث الأول : التعريف بالذمي .

المبحث الثاني : عقد الذمة .

الفصل الثاني : واجبات أهل الذمة في الفقه الإسلامي وحقوقهم ، وفيه مبحثان :

المبحث الأول : واجبات أهل الذمة .

المبحث الثاني : حقوق أهل الذمة .

الفصل الثالث : في حكم تولي الذمي المناصب العامة وفيه المباحث التالية :

المبحث الأول : الذمي ورئاسة الدولة .

المبحث الثاني : الذمي والوزارة .

المبحث الثالث : الذمي وإمارة البلاد .

المبحث الرابع : الذمي والقضاء .

المبحث الخامس : الذمي وولاية الحسبة .

المبحث السادس : الذمي وولاية المظالم .

المبحث السابع : الذمي وإمارة الجيش .

المبحث الثامن : الذمي والولايات العامة الأخرى وفيه المطالب التالية :

المطلب الأول : ولاية الفيء .

المطلب الثاني : ولاية الغنيمة ، وفيها ثلاثة فروع :

الفرع الأول : صاحب الاقباض .

الفرع الثاني : صاحب القسمة .

الفرع الثالث : صاحب الخمس .

المطلب الثالث : ولاية الصدقة .

المطلب الرابع : ولاية الخراج .

المطلب الخامس : ولاية الجزية .

الفصل الرابع : أهل الذمة والشورى .

الخاتمة .

المقدمة
نشأة الولاية

الولاية في تصورها البسيط سلطة تمكن صاحبها من التصرف في شؤون غيره من رعاية وتدبير وتوجيه ونحو ذلك .

وقد وجدت الولاية بوجود الإنسان على الأرض[1] ، لأنه محتاج لها لتلبية حاجاته ورغباته .

فالأسرة التي هي حجر الأساس في التجمع البشري تحتاج إلى الولاية ، كي يقوم الولي برعاية أفراد خليته، وتربيتهم، وتعهدهم، لا سيما وأن الطفل يحتاج إلى الرعاية والتربية في حضن والديه، مدة طويلة من الزمن، حتى يصبح قوياً قادراً على شق طريقه في الحياة .

ومن جهة أخرى نجد أن الولاية لصيقة بالإنسان ، لأنها حاجة فطرية ، فحيث نجد بعض الأشخاص يميل إلى السيطرة على غيره يوجه سلوكهم ، ويضبط تصرفاتهم ، نجد آخرين يحبون الانقياد لغيرهم ، ونجد هذين الشعورين عند الشخص الواحد أيضاً[2] .

وإذا كان بعض الناس ينزع إلى حب السيطرة ، وبعض الناس سهل

---

(١) انظر أسس الإدارة العامة ميخائيل جميعان ص ١ ط ١٩٦٩ م .

(٢) انظر القيادة وفعاليتها في ضوء الإسلام د. أحمد البقري ص ٢٢ ط ١٤٠١ هـ .

الانقياد لغيره ، تكون الولاية قديمة قدم الإنسان ، لأنها تشبع حاجة فطرية لديه .

وإذا كانت بذرة الولاية بهذا القدم ، فلا شك أنها نمت وترعرعت وآتت أكلها مع الزمن ؛ لأنها لا بد أن تغطي حاجات الإنسان المتزايدة ؛ لأن الإنسان في أسرته الأولى صنع حاجاته البسيطة بنفسه من آلة صيد ، وغذاء وكساء ، ونحو ذلك .

وعندما تعددت الأسر ، أدى هذا النمو البشري (إلى تكاثر التخصصات) ، ليختص كل في جانب ، وينتج من صنعته أكثر من حاجته ، ليعود بالزيادة على غيره من أفراد جنسه ، ويشبع حاجاته الأخرى بما يتم بينه وبين أخيه الإنسان من تبادل وتعامل .

وهذا التعامل لا شك أنه قد استدعى اتساع نطاق الولاية ، لتنظيم الأمور الناتجة عن هذا الاحتكاك ، وهو أيضاً محتاج لها ، ليضبط هذه المصالح ، خوفاً من اصطدامها مع بعضها ، وإلا نتج عن ذلك الخصام ، المفضي إلى الاقتتال والفوضى[1] ، لكن الولي يجعل هذه القنوات تسير بما يعود بالخير على الجميع .

وعندما ازداد عدد الأسر تكونت القبيلة ، التي أفرزت بدورها زعيماً لها ، (يتمتع بالقوة والحكمة) ، وهو مطاع بين أفراد قبيلته ، يعاونه في ذلك الأقوياء من أفراد قبيلته ، فيرعى أبناء القبيلة ويفصل بينهم[2] ، وهي صورة تشبه رعاية رب الأسرة لأسرته ، لكنها أوسع نطاقاً ، ومع تكاثر القبائل ، وامتداد البشرية وتشعبها تكون من مجموعها شعوب متعددة ، قال تعالى :[3]

---

(١) انظر سلوك المالك في تدبير الممالك محمد بن أبي الربيع ط ١ ص ٧٨ و ٧٩/ مفيد العلوم ومبيد الهموم للخوارزمي ص ٤٠٨ ط ١٤٠٠ هـ/ مقدمة ابن خلدون ط ٤ ١٣٩٨ هـ ص ٤٣ .

(٢) انظر رياسة الدولة في الفقه الإسلامي محمد رأفت عثمان ط دار الكتاب العربي مطبعة السعادة ص ٢-٦/ الخلافة بين التنظير والتطبيق محمود المرداوي ط ١ ص ٤٣ .

﴿يا أيها الناس إنّا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إنّ أكرمكم عند الله أتقاكم إنّ الله عليم خبير﴾[1] .

فإذا توفر شعب له قيادة واحدة ، وسلطة على بقعة من الأرض ، فتلك هي الدولة .

وخلاصة القول أن كل تجمع بشري يحتاج إلى مسؤول يدير دفة القيادة فيه ، فإذا كانت الطيور المهاجرة يقودها أحدها ، وإذا كانت أمة النمل تنظم أمورها ، وتسعى لهدف واحد ، وإذا كان النحل له ملكة واحدة في خليته تدبر شؤونه[2] ، وتوجه نشاطه ، يعاونها في عملها بقية أعضاء الخلية ، كل يعرف ما لَهُ وما عليه ، إذا كان هذا في الحيوان الأعجم فكيف بهذا الإنسان المخلوق المكرم ، الذي أعطاه الله أنواع الهداية ، ومنها العقل ، قال تعالى : ﴿ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثيرٍ ممن خلقنا تفضيلاً﴾[3] .

أهمية الولاية :

من دراستنا لنشأة الولاية نجد أهميتها تتضح فيما يلي :

١ ـ إن الإنسان لا يستطيع إعداد حاجاته كلها بنفسه ، لازديادها مع الزمن فيحتاج إلى المأوى ، الذي يعمل فيه البناء والنجار ، وأصحاب التخصصات الكثيرة ، ويحتاج إلى اللباس ، ليقي نفسه الحر والقر ويستر عورته ، ويحتاج إلى الغذاء ، الذي يعمل فيه الكثير ، ويحتاج إلى الزواج ؛ كي لا ينقرض النسل ؛ ولكي يلبي داعي الغريزة وسنة الفطرة ، وإلى طبيب يعالج ما ألمَّ به من ادواء[4] . فلا بد إذن من وجود منظم يحكم

---

(١) سورة الحجرات آية : ١٣ .

(٢) يقول ابن خلدون . . . كما في النحل والجراد لما استقرىء فيها من الحكم والانقياد لرئيس واحد من أشخاصها متميز عنهم في خَلْقه وجثمانه ص ٤٣ المقدمة .

(٣) سورة الإسراء آية : ٧٠ .

(٤) انظر سلوك المالك في تدبير الممالك ص ٧٨ ـ ٧٩ .

هؤلاء ، فلا يستبد أحد بصنعته ، وَيُبْقيهم هذا المنظم كالجسد الواحد ، كل يقوم بواجبه ، ويرفد ما عند الآخر .

ويشير قدامة بن جعفر إلى ناحية حول كثرة الصناعات التي لا يستطيع شخص أن يلم بها ، وهي أن بعض الصنائع تحتاج إلى خشونة كالزراعة ، فلا بد للمزارع فيها أن يتعرض للشمس المحرقة والبرد الشديد ، ومن كانت هذه حاله ، لا يستطيع أن يدرك الصنائع اللطيفة كالطب مثلاً[1] . فكثرة الصناعات مع حاجة الإنسان الماسة لها استدعت وجود المسؤولية التي تنظم سيرها ليحصل الإنسان على ما يحتاج إليه .

٢ ـ إن الولاية إذا قام بها صاحبها كما ينبغي فإنها تحقق للإنسان الأمن والطمأنينة إذ كثرة المصالح تؤدي إلى التشابك والاصطدام بين الأفراد ، وقد يؤدي ذلك إلى سيطرة القوي على الضعيف ، فالولي يحمي الضعيف من القوي ، ويوقف المعتدي عند حده ، فيزول بذلك الظالم ، والاعتداء الذي يفسد الحال ، ويكدر الصفو[2] .

٣ ـ إن قيام الولي الكفء بواجبات ولايته ، يحمي الأمة مما يهددها من أخطار خارجية تستهدف النيل منهم بالقتل ، أو السلب والنهب ، فكان لا بد من الولي القوي ، الحكيم المطاع ، الذي يجمعهم ، ويوحد صفوفهم ، للوقوف ضد هذا العدو الخارجي[3] . وهنا ندرك بوضوح أن الولاية قد هيأت لهم من النصرة والحماية ما يعود عليهم بالأمن والاستقرار .

٤ ـ إن الإنسان مدني بالطبع[4] يأنس بأخيه الإنسان ، ويسعى للتعاون معه على مشاق الحياة ، يقول ابن تيمية :

---

(١) انظر الخراج وصناعة الكتابة قدامة بن جعفر ص ٤٣٢ شرح وتحقيق حسن الزبيري .

(٢) انظر المرجع السابق ص ٤٣٦/ مفيد العلوم ومبيد الهموم جمال الدين الخوارزمي ص ٤٠٨ .

(٣) انظر سلوك المالك في تدبير الممالك ابن أبي الربيع ص ٧٩/ مقدمة ابن خلدون ص ٤٢-٤٤ .

(٤) مقدمة ابن خلدون ص ٤١ .

«وكل بني آدم لا تتم مصلحتهم لا في الدنيا ولا في الآخرة إلا بالاجتماع والتعاون والتناصر ، فالتعاون على جلب منافعهم ، والتناصر لدفع مضارهم»[1] .

وحول الولاية وأهميتها وتشعبها يقول الأفوه الأودي[2] :

والبيت لا يبتنى إلا له عمد ... ولا عماد إذا لم ترس أوتاد
فإن تجمع أوتاد وأعمدة ... وساكن بلغو الأمر الذي كادوا
لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم ... ولا سراة إذا جهالهم سادوا
تبقى الأمور بأهل الرأي ما صلحت ... فإن تولت فبالأشرار تنقاد

فواضح من هذه الأبيات لهذا الشاعر الجاهلي، أهمية الولاية ، ولا بد أن يكون صاحبها عالماً بالأمور ، مجرباً لها ، من أهل الخير ، وليس من الجهلة الأشرار ، ولا بد من التعاون مع هذا الرئيس ، فلا يقوم بمهمته على وجهها الصحيح النافع إلا بمعاونة أفراد رعيته ، كما تقوم الخيمة بعمودها الرئيس ، وأعمدتها الأخرى ، والأوتاد التي تشدها وتثبتها .

وأن غياب المسؤول في المجموعة البشرية، الذي يقوم بدوره في الولاية، يؤدي إلى الاضطراب والفوضى .

وفي العصر الحاضر وقد تعقدت شؤون الناس ، وكثرت مصالحهم وحاجاتهم ، ازدادت أهمية الولاية أكثر من ذي قبل ، فالسلعة التي يحتاج إليها الإنسان أصبح يعمل فيها الآلاف من العمال، وأصحاب العقول، كل منهم يكمل الآخر ، وهذا يستدعي التنظيم أكثر من ذي قبل ؛ ليؤدي كل واجبه الذي يخدم الجميع .

---

(١) الحسبة لتقي الدين بن تيمية ص ٩ الناشر مكتبة دار الأرقم الكويت .

(٢) هذه الأبيات للشاعر الجاهلي الأفوه الأودي واسمه صلاءة بن عمرو مأخوذة من كتاب الأمالي لأبي علي القالي ج ٢ ص ٢٢٨-٢٢٩ ط دار الكتب .

الباب الأول

في الولاية وأقسامها وشروطها وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول في تعريف الولاية ومشروعيتها .

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : تعريف الولاية .

المبحث الثاني : مشروعية الولاية .

الفصل الثاني في أقسام الولاية .

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : أقسام الولاية الخاصة .

المبحث الثاني : أقسام الولاية العامة .

الفصل الثالث : شروط الولاية العامة والخاصة .

وفيه مبحثان :

البحث الأول : شروط الولاية العامة .

المبحث الثاني : شروط الولاية الخاصة .

الفصل الأول

المبحث الأول

تعريف الولاية